

تصريح صحفي

-1-

لا يجوز اعتقال أي شخص أو حجزه أو نفيه تعسفا

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مادة 9

2- لكل فرد حق الحرية وفي الأمان على شخصه ولما يجوز توقيف احد او اعتقاله تعسفا ولما يجوز حرمان احد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة 9المبند1.

3- المادة 28/-الدستور السوري:

1- كل متهم بريء حتى يدان بحكم قضائي مبرم.

2- لا يجوز تحري أحدا" أو توقيفه إلا وفقا" للقانون . □

□ □ □ علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، بأن الأجهزة الأمنية بدمشق □ (لم تعرف الجهة التي اعتقلته) بتاريخ 5/4/2007 أقدمت على اعتقال الزميل إبراهيم صالح زورو وهو كاتب وعضو ناشط في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، ومعتقل سابق، وهو من سكان مدينة القامشلي التابعة لمحافظة الحسكة □ من المويد 1961 متزوج ولديه طفلة واحدة وهو المعيل الوحيد لأسرته، □ وتم الاعتقال □ دون تبيان الأسباب الموجبة لاعتقاله، أو أية مذكرة توجب توقيفه كتابة هذا التصريح.

إن (ل د ح) تدين اعتقال الزميل إبراهيم، وتبدي قلقها من استمرار مسار الاعتقال التعسفي □، وترى في هذا الاعتقال تصعيدا ذا دلالة من قبل الأجهزة الأمنية ضد الكتاب و العاملين في الشأن العام في سورية، عملا بحالة الطوارئ والأحكام العرفية وانتهاك للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، كما تصطدم هذه الإجراءات مع التزامات سورية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

□ □ إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، نطالب السلطات السورية بالإفراج الفوري عن الزميل إبراهيم، وعن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي، وبوقف مسلسل الاعتقال التعسفي الذي يعد جريمة ضد الحرية والأمن الشخصي، وفي هذا السياق نطالب السلطات السورية الوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق 6/4/2007

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة